مطلب بيان كلمة يا ويلتى

مطلب بيان كلمة اجل في قوله تعالى من اجل ذلك

كيف يواري سوءة اخيه روى انه لما قتله تحير في امره ولم يدر ما يصنع به اذ كان اول ميت من بني آدم فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل احدهما الآخر فحفر له بمنقاره ورجليه ثم القاه في الحفرة والضمير في يريه لله او للغراب وكيف حال من الضمير في يواري والجملة ثاني مفعولي يرى والمراد بسوءة اخيه جسده الميت فانه مما يستقبح ان يرى قال يا ويلتى كلمة جزع وتحسر والالف فيها بدل من ياء المتكلم والمعنى يا ويلتي احضري فهذا اوانك والويل والويلة الهلكة اعجزت ان اكون مثل هذا الغراب فاواري سوءة اخي لا اهتدي الى ما اهتدى اليه وقوله فاواري عطف على اكون وليس جواب الاستفهام اذ ليس المعنى لو عجزت لواريت وقرئ بالسكون على فانا اواري او على تسكين المنصوب تخفيفا فاصبح من النادمين على قتله لما كابد فيه من التحير في امره وحمله على رقبته سنة او اكثر على ما قيل وتلمذ للغراب واسوداد لونه وتبري ابويه منه اذ روى انه لما قتله اسود جسده فسأله آدم عن اخيه فقال ما كنت عليه وكيلا فقال بل قتلته ولذلك اسود جسدك وتبرأ منه ومكث بعد ذلك مائة سنة لا يضحك وعدم الظفر بما فعله من اجله من اجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل بسببه قضينا عليهم واجل في الاصل مصدر اجل شرا اذا جناه استعمل في تعليل الجنايات كقولهم من جراك فعلته اي من ان جررته اي جنيته ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تعليل ومن ابتدائية متعلقة بكتبنا اي ابتداء الكتب ونشأه من اجل ذلك انه من قتل نفسا بغير نفس بغير قتل نفس يوجب الاقتصاص او فساد في الارض او بغير فساد فيها كالشرك وقطع الطريق فكانما قتل الناس جميعا من حيث انه هتك حرمة الدماء وسن القتل وجرأ الناس عليه او من حيث ان قتل الواحد والجميع سواء في استجلاب غضب الله والعذاب العظيم ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا ومن تسبب لبقاء حياتها بعفو او منع عن القتل او استنقاذ من بعض اسباب الهلكة فكانما فعل ذلك بالناس جميعا والمقصود منه تعظيم قتل النفس واحياؤها في القلوب ترهيبا عن التعرض لها وترغيبا في المحاماة عليها ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون اي بعدما كتبنا عليهم هذا التشديد العظيم من اجل امثال تلك الجناية وارسلنا اليهم الرسل بالآيات الواضحة تاكيدا للامر وتجديدا للعهد كي يتحاموا عنها كثير منهم يسرفون في الارض بالقتل ولا يبالون به وبهذا اتصلت القصة بما قبلها والاسراف التباعد عن حد الاعتدال في الامر انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله اي يحاربون اولياءهما وهم المسلمون جعل محاربتهم محاربتهما تعظيما واصل الحرب السلب والمراد به هنا قطع الطريق وقيل المكابرة باللصوصية وان كانت في مصر ويسعون في الارض فسادا اي مفسدين ويجوز نصبه على العلة او المصدر لان سعيهم كان فسادا فكانه قيل ويفسدون في الارض فسادا ان يقتلوا اي قصاصا من غير صلب ان افردوا القتل او يصلبوا اي يصلبوا مع القتل ان قتلوا واخذوا المال وللفقهاء خلاف في انه يقتل ويصلب او يصلب حيا ويترك او يطعن حتى يموت او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف تقطع ايديهم

اليمنى وارجلهم اليسرى ان اخذوا المال ولم يقتلوا او ينفوا من الارض ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا يتمكنوا من القرار في موضع ان اقتصروا على الاخافة وفسر ابو حنيفة رح النفي بالحبس واو في الآية على هذا التفصيل وقيل انه للتخيير والامام مخير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق ذلك لهم خزي في الدنيا ذل وفضيحة ولهم في الآخرة عذاب عظيم لعظم ذنوبهم الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم استثناء مخصوص بما هو حق الله تعالى ويدل عليه قوله تعالى فاعلموا ان الله غفور رحيم اما القتل قصاصا فالى الاولياء يسقط بالتوبة وجوبه لا جوازه وتقييد التوبة بالتقدم على القدرة يدل على انها بعد القدرة لا تسقط الحد وان اسقطت العذاب وان الآية في قطاع المسلمين لان توبة المشرك تدرأ عنه العقوبة قبل القدرة وبعدها يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة اي ما تتوسلون الى ثوابه والزلفى منه من فعل الطاعات وترك المعاصي من وسل الى كذا اذا تقرب اليه وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة وجاهدوا في سبيله بمحاربة اعدائه الظاهرة والباطنة لعلكم تفلحون بالوصول الى الله والفوز بكرامته ان الذين كفروا لو ان لهم ما في الارض من صنوف الاموال جميعا ومثله معه ليفتدوا به ليجعلوه فدية لانفسهم من عذاب يوم القيمة واللام متعلقة بمحذوف تستدعيه لو اذ التقدير لو ثبت ان لهم ما في الارض وتوحيد الضمير في به والمذكور شيئان اما لاجرائه مجرى اسم الاشارة في نحو قوله تعالى عوان بين ذلك او لان الواو في ومثله بمعنى مع ما تقبل منهم جواب لو ولو بما في حيزه خبر ان والجملة تمثيل للزوم العذاب لهم وانه لا سبيل لهم الى الخلاص منه ولهم عذاب اليم تصريح بالمقصود منه وكذلك قوله يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم وقرئ يخرجوا من اخرج وانما قال وما هم بخارجين بدل وما يخرجون للمبالغة والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جملتان عند سيبويه اذ التقدير فيما يتلى عليكم السارق والسارقة اي حكمهما وجملة عند المبرد والفاء للسببية دخل الخبر لتضمنهما معنى الشرط اذ المعنى والذي سرق والتي سرقت وقرئ بالنصب وهو المختار في امثاله لان الانشاء لا يقع خبرا الا باضمار وتاويل والسرقة اخذ مال الغير في خفية وانما توجب القطع اذا كانت من حرز والماخوذ ربع دينار او ما يساويه لقوله عم القطع في ربع دينار فصاعدا وللعلماء خلاف في ذلك لاحاديث وردت فيه وقد استقصيت الكلام في شرح المصابيح والمراد بالايدي الايمان ويؤيده قراءة ابن مسعود ايمانهما ولذلك ساغ وضع الجمع موضع المثنى كما في قوله فقد صغت قلوبكما اكتفاء بتثنية المضاف اليه واليد اسم لتمام العضو ولذلك ذهب الخوارج الى ان المقطع هو المنكب والجمهور على انه الرسغ لانه عم اتي بسارق فامر بقطع يمينه منه جزاء بما كسبا نكالا من الله منصوبان على المفعول له او المصدر ودل على فعلهما فاقطعوا والله عزيز حكيم فمن تاب من السرقة من بعد ظلمه اي سرقته واصلح امره بالتقصي عن التبعات والعزم على ان لا يعود اليها فان الله يتوب عليه ان الله

Copyright © King Saud University